

## قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٤٠ لسنة ١٩٩٢

بتعديل بعض أحكام اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١  
بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي يشملها

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى القانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ بشأن إعادة تنظيم الأزهر والهيئات التي  
يشملها ،

وعلى اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ الصادرة بقرار رئيس الجمهورية  
رقم ٢٥٠ لسنة ١٩٧٥ ،

وعلى موافقة المجلس الأعلى للأزهر ،

وبعد موافقة مجلس الوزراء ،

وببناء على ما أرتأه مجلس الدولة ،

قررت :

(المادة الأولى)

تضائف إلى اللائحة التنفيذية لقانون رقم ١٠٣ لسنة ١٩٦١ في شأن إعادة تنظيم  
الأزهر والهيئات التي يشملها المشار إليها مواد جديدة بأرقام ٢٦٣ مكررا ، ٢٦٣  
(أ) ، ٢٦٣ مكررا (ب) ، ٢٦٣ مكررا (ج) ، ٢٦٣ مكررا (د) نصوصها الآتية :  
مادة ٢٦٣ مكررا :

تحنح جامعة الأزهر بناء على طلب كلية الدعوة الإسلامية الدرجات العلمية الآتية :  
١ - درجة الإجازة العالية (الليسانس) في الدعوة الإسلامية في إحدى شعب  
التخصص المبينة في اللائحة الداخلية .

٢ - درجة دبلوم الدراسات العليا في الدعوة الإسلامية في أحد التخصصات المبينة في الأائمة الداخلية .

٣ - درجة التخصص (الماجستير) في الدعوة الإسلامية في إحدى شعب التخصص المبينة في الأائمة الداخلية .

٤ - درجة العالمية (الدكتوراه) في الدعوة الإسلامية في إحدى شعب التخصص المبينة في الأائمة الداخلية .

مادة ٢٦٣ مكرراً (أ) :

مدة الدراسة لنيل درجة الإجازة العالمية من كلية الدعوة الإسلامية أربع سنوات جامعية .

مادة ٢٦٣ مكرراً (ب) :

يشترط في الطالب لنيل درجة دبلوم الدراسات العليا في الدعوة الإسلامية أن يكون حاصلاً على درجة الإجازة العالمية من كلية الدعوة الإسلامية أو من إحدى كليات جامعة الأزهر أو حاصلاً على درجة معادلة من كلية أو معهد علمي آخر معترف به من الجامعة، وذلك وفقاً لأحكام الأئمة الداخلية .

مادة ٢٦٣ مكرراً (ج) :

يشترط في الطالب لنيل درجة التخصص (الماجستير) في الدعوة الإسلامية أن يكون حاصلاً على درجة الإجازة العالمية من كلية الدعوة الإسلامية أو من إحدى كليات جامعة الأزهر في ذات التخصص أو حاصلاً على درجة معادلة من كلية أو معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يتبع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل ، وذلك وفقاً لأحكام الأئمة الداخلية للكلية .

مادة ٢٦٣ مكرراً (د) :

يشترط في الطالب لنيل درجة العالمية (الدكتوراه) في الدعوة الإسلامية أن يكون حاصلاً على درجة التخصص (الماجستير) في الدعوة الإسلامية من كلية الدعوة الإسلامية أو من

أحدى كليات جامعة الأزهر في نفس التخصص أو حاصلاً على درجة معادلة من كلية أو معهد علمي آخر معترف به من الجامعة وأن يقوم بج�ث مبتكرة في موضوع لمدة سنتين على الأقل ، وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

(المادة الثانية)

يستبدل بنصي المادتين ٣٠١ ، ٣٠٠ من اللائحة التنفيذية لقانون إعادة تنظيم الأزهر والهيئة التي يشملها المشار إليها النصان الآتيان :

مادة ٣٠٠ :

تحتفظ جامعة الأزهر بناءً على طلب كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبندين الدرجات العلمية الآتية :

- (أ) أصول الدين (العقيدة - التفسير وعلوم القرآن - الحديث وعلومه) .
- (ب) الشريعة الإسلامية (أصول الفقه - الفقه) .
- (ج) اللغة العربية وآدابها (اللغويات - الأدب والنقد - البلاغة والنقد - أصول اللغة) .

مادة ٣٠١ :

(أ) مدة الدراسة لنيل درجة الإجازة العالمية من كلية الدراسات الإسلامية والعربية للبندين أربع سنوات جامعية .

(ب) يشترط في الطالب لنيل درجة التخصص (الماجستير) في الدراسات الإسلامية والعربية أن يكون حاصلاً على درجة الإجازة العالمية في الدراسات الإسلامية والعربية من كلية الدراسات الإسلامية والعربية أو حاصلاً على درجة معادلة من كلية أو معهد علمي آخر معترف به من الجامعة، وأن يتبع الدراسة والبحث لمدة سنتين على الأقل ، وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية .

(ج) يشترط في الطالب لنيل درجة العالمية (الدكتوراه) في الدراسات الإسلامية والعربية أن يكون حاصلاً على درجة التخصص (الماجستير) في الدراسات الإسلامية والعربية من كلية الدراسات الإسلامية والعربية في أحد التخصصات المنصوص عليها بالمادة ٣٠٠ أو حاصلاً على درجة معادلة من كلية أو معهد علمي آخر معترف به من الجامعة ، وأن يقوم ببحوث مبتكرة في موضوع لمدة ستين على الأقل ، وذلك وفقاً لأحكام اللائحة الداخلية للكلية .

### ( المادة الثالثة )

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية في ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ٤

صدر برئاسة الجمهورية في ٨ جمادى الأولى سنة ١٤١٣هـ  
 ( الموافق ٣ نوفمبر سنة ١٩٩٢م ) .

حسني مبارك